

ملخص لقرارات مجلس إدارة شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار "سوديك"

الصادرة في إجتماعه المنعقد يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١٢/١٣

إجتمع مجلس إدارة شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار "سوديك" في تمام الساعة الثانية والنصف من ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١٢/١٣ بمقر الشركة ، وأصدر القرارات التالية:-

- ١- إعتد مجلس الإدارة بالإجماع محضر إجتماع المجلس السابق.
- ٢- إعتد المجلس بالإجماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة من واقع القوائم المالية المستقلة والمجمعة عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٨/٩/٣٠.
- ٣- إعتد المجلس بالإجماع القوائم المالية المستقلة والمجمعة للشركة عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٨/٩/٣٠.

٤- إعتد مجلس الإدارة بالإجماع تقرير لجنة المراجعة للشركة عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٨/٩/٣٠.

٥- وافق المجلس بالإجماع على زيادة رأس المال المصدر للشركة في حدود رأس المال المرخص به من ٦٧٢ ١٩٤ ٣٦٩ ١ جنيه مصري (فقط مليار وثلاثمائة وتسعة وستون مليون ومائة وأربعة وتسعون ألف وستمائة واثنان وسبعون جنيه مصري) موزعه على عدد ٦٦٨ ٢٩٨ ٣٤٢ سهم (فقط ثلاثمائة واثنان وأربعون مليون ومائتان وثمانية وتسعون ألف وستمائة وثمانية وستون سهم) قيمة كل سهم ٤ جنيه مصري إلي ٤٨٨ ٧١٥ ٣٩٦ ١ جنيه مصري (مليار وثلاثمائة وستة وتسعون مليون وسبعمائة وخمسة عشر ألف وأربعمائة وثمانية وثمانون جنيه مصري) موزعة علي عدد ٨٧٢ ١٧٨ ٣٤٩ سهم (ثلاثمائة وتسعة وأربعون مليون ومائة وثمانية وسبعون ألف وثمانمائة واثنان وسبعون سهم) قيمة كل سهم ٤ جنيهات وجميعها أسهم نقدية وذلك بزيادة قدرها ٨١٦ ٥٢٠ ٢٧ جنيه مصري مقسمة علي عدد ٢٠٤ ٨٨٠ ٦ سهم وذلك بقيمة كل سهم (٤) أربعة جنيهات للسهم الواحد ويتم تمويل هذه الأسهم من خلال احتياطي خاص - علاوة إصدار أسهم ، علي أن تخصص هذه الزيادة بالكامل لإصدار الشريحتين الثانية والثالثة من شرائح النظام لصالح المستفيدين من نظام إثابة وتحفيز العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين من خلال منح أسهم بشروط مميزة والذين تم اختيارهم من قبل لجنة الإشراف القائمة علي إدارة نظام الإثابة. كما وافق المجلس بالإجماع - بموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ ٢٠ يناير ٢٠١٦ - علي تعديل المادتين (٦ ، ٧) من النظام الأساسي طبقاً لذلك وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة و/أو السيد العضو المنتدب في التوقيع على عقد تعديل المادتين (٦) و (٧) من النظام الأساسي للشركة المشار إليه بعاليه، وفي اتخاذ كافة الإجراءات وتوقيع كافة الأوراق والمستندات والنماذج الخاصة بزيادة رأس المال المشار إليها أمام جميع الجهات بما فيها الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي، ولهما الحق في تفويض الغير في هذا الشأن.